



## عقد مقاولة

\*\*\*\*\*

الموضوع : أعمال الصيانة الطارئة للطرق والكباري والأعمال الصناعية الواقعة على الطريق الدائري والناتجة عن الحوادث والسرقات والتي تتطلب سرعة الصيانة لها (on call) بالأمر المباشر.

رقم العقد: ١٨٥ / ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥  
أنه في يوم الأربعاء الموافق: ١٤ / ٨ / ٢٠٢٤  
حرر هذا العقد بين كلا من :-

### الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى  
- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر .  
(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

### و " شركة الفتح للمقاولات " .

ويمثلها السيد / وجيه احمد سالم احمد

- بصفته / مدير الشركة

- وينوب عنه في التوقيع السيد / عمار وجيه احمد سالم  
٢٠٢٣ / ٦٢٢ / و / بموجب توكيل رسمي رقم

بطاقة رقم قومي / ٢٩٩٠٣١٧٠١٠٤٦١٦٠

بطاقة ضريبية / ٢٧٦-٣٦٢-٣٦٥

مأمورية ضرائب / مدينة نصر ثان

سجل تجاري رقم / (٤١٥٠٣٠) .

ومقرها / ١٦ شارع إحسان عبد القدوس - إسكان العبور - مدينة نصر - القاهرة .  
(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)



حمس

### التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير المتضمن موافقة معالي السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال الصيانة الطارئة للطرق والجسور والأعمال الصناعية الواقعة على الطريق الدائري والناتجة عن الحوادث والسرقات والتى تتطلب سرعة الصيانة لها (on call) إلى شركة الفتح للمقاولات " (بالأمر المباشر) بقيمة تقديرية ١٩,٧١٥,٢٠٠ جنية (فقط وقدره تسعة عشر مليون وسبعمائة وخمسة عشر ألف ومائتان جنيه لا غير)

ولما كان المالك يرغب في إنجاز تنفيذ أعمال الصيانة الطارئة للطرق والجسور والأعمال الصناعية الواقعة على الطريق الدائري والناتجة عن الحوادث والسرقات والتى تتطلب سرعة الصيانة لها (on call) بالأمر المباشر" على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعماله وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكاملية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلنت الطرف الأولى عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها واتمامها وصيانتها وذلك بعد اطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائل المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاخته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد وقد اقر الطرفان باهليتها وصفيتها للتعاقد واتفقا على الآتي :

### الند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقديم من الطرف الثاني وكافة المكانتين المتباينة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتماماً لأحكامه .

### الند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " أعمال الصيانة الطارئة للطرق والجسور والأعمال الصناعية الواقعة على الطريق الدائري والناتجة عن الحوادث والسرقات والتى تتطلب سرعة الصيانة لها (on call) بالأمر المباشر طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار التقديرية بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ١٩,٧١٥,٢٠٠ جنية (فقط وقدره تسعة عشر مليون وسبعمائة وخمسة عشر ألف ومائتان جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة ، وتعتبر هذه القيمة تقديرية ويتم المحاسبة النهائية طبقاً مقابل تنفيذه وفقاً لشروطه ووثائق العقد للكلمات المنفذة على الطبيعة بالفواتات التي تحدد بمعرفة الجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

### الند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة الفتح للمقاولات " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢ شهر) من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينه لموقع الأعمال محل التعاقد المعروفة باسمة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

### الند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول قيمة التامين النهائي والذي يمثل مبلغ وقدره ٩٨٥,٧٦٠ جنية (فقط وقدره تسعمائة خمسة وثمانون ألف وسبعمائة وستون جنيه لا غير) خصماً من مستحقاته من مستخلص رقم (٥) جاري لعملية تنفيذ أعمال إنشاء مسجد جديد بدلاً من المسجد القديم الذي يتعرض أعمال توسيعة طريق وادي النطرون / العلمين (المنطقة الثالثة عشر - البحيرة ) بالعقد رقم ١٨١٩ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣ وبواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسلیم النهائي وأعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة .

ويتم احتياز ما يعادل ٥% من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية بنتهي ستريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .



المرس

#### **البند الخامس**

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بال المادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

#### **البند السادس**

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنسنة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

#### **البند السابع**

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخص ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها تكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق بدون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

#### **البند الثامن**

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتنقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

#### **البند التاسع**

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين ولوائح الحكومة والمحليات ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

#### **البند العاشر**

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للترابة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاه .



جورج

### البند الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات و منشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبّب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميه المصارييف الإدارية الازمة .

### البند الثانى عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمّل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

### البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

### البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجنة المشرفه على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تزكيتها بالموقع ومن استشاري الجهة .

### البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بـإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أدخل بذلك يقوم الطرف الأول بـإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميته المصارييف الإدارية الازمة .

### البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

### البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

### البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

### البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة وجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .



ج.م

### البند العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمعفات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيض سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول . وللتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

### البند الحادي والعشرون

يلترم الطرف الثاني بضمـان الأعـمال موضـوع هـذا العـقد وحسن تنفيـذـها عـلـى الوجه الأـكـمل ، وذلك طـبقـاً لـأـحـكـامـ القـانـونـ رقمـ (١٨٢) لـسـنـةـ ٢٠١٨ـ بـشـأنـ تنـظـيمـ التـعـاـقـدـاتـ وـدونـ إـخـلـالـ بـمـدـةـ الضـمـانـ المـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ القـانـونـ المـدـنـيـ أوـ أـيـ قـانـونـ آخـرـ ، وـيـكـوـنـ مـسـؤـلـاـ عـنـ بـقاءـ الـأـعـمـالـ سـلـيـمـةـ اـثـنـاءـ مـدـةـ الضـمـانـ طـبـقاً لـشـروـطـ التـعـاـقـدـ فـاـذـاـ ظـهـرـ بـهـاـ أـيـ خـلـلـ أـوـ عـيـبـ يـقـومـ يـاصـلـاحـهـ عـلـىـ نـفـقـةـ هـذـاـ قـصـرـ فـيـ إـجـرـاءـ ذـلـكـ فـلـلـطـرـفـ الـأـوـلـ أـنـ يـجـريـهـ عـلـىـ نـفـقـةـ الـطـرـفـ الـثـانـيـ . وـتـحـتـ مـسـؤـلـيـتـهـ .

### البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### البند الثالث والعشرون

يقر كل من طرفـيـ العـقدـ بـموـافـقـتهـماـ عـلـىـ آـيـةـ تعـديـلـاتـ تـجـرـيـهـاـ الـجـهـةـ المـخـتـصـةـ بـمـجـلـسـ الـدـوـلـةـ عـلـىـ مـاـ جـاءـ بـبـنـودـ هـذـاـ عـقـدـ بـعـدـ التـوـقـيعـ عـلـيـهـ عـنـ مـرـجـعـتـهـ لـهـذـاـ عـقـدـ .

### البند الرابع والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الحديد بجميع أنواعه - الاسمنت - السولار - البنتونين ) وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعدلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

### البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ وسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء والزور .

الطرف الثاني

الطرف الأول

شركة الفتح للمقاولات

الم الهيئة العامة للطرق والكباري

التواقيع (كما ورد في اصل العقد)

التواقيع

السيد / عمار وجيه احمد سالم

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

عن الشركة بموجب التوكيل المرفق

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

